

شرح أصول الكافي

[250] أصبته لك هذا فلان بن مهاجر خالي، قال: فاتني به، قال: فأتيته بخالي فقال له أبو جعفر: يا ابن مهاجر خذ هذا المال وأت المدينة وأت عبد الله بن الحسن بن الحسن وعدة من أهل بيته فيهم جعفر بن محمد فقل لهم: إني رجل غريب من أهل خراسان وبها شيعة من شيعتكم وجهوا إليكم بهذا المال، وادفع إلى كل واحد منهم على شرط كذا وكذا، فإذا قبضوا المال فقل: إني رسول واجب أن يكون معي خطوطكم بقبضكم ما قبضتم، فأخذ المال وأتى المدينة فرجع إلى أبي الدوانيق ومحمد بن الأشعث عنده. فقال له أبو الدوانيق ما وراءك قال: أتيت القوم وهذه خطوطهم بقبضهم المال خلا جعفر بن محمد، فإني أتيتهم وهو يصلي في مسجد الرسول (صلى الله عليه وآله) فجلست خلفه وقلت حتى ينصرف فأذكر له ما ذكرت لأصحابه، ففعل وانصرف، ثم التفت إلي فقال: يا هذا اتق الله ولا تغر أهل بيت محمد فإنهم قريبوا العهد بدولة بني مروان، وكلهم محتاج، فقلت: وما ذاك أصلحك الله؟ قال: فأدنى رأسه مني وأخبرني بجميع ما جرى بيني وبينك حتى كأنه كان ثالثنا، قال: فقال له أبو جعفر: يا ابن مهاجر أعلم أنه ليس من أهل بيت نبوة إلا وفيه محدث وإن جعفر بن محمد محدثنا اليوم وكانت هذه الدلالة سبب قولنا بهذه المقالة. قوله (ولا تغر أهل بيت محمد) أي لا تدخل إليهم الهم على غفلة منهم عن حالك وقصدك ومآل أمرهم ولا تطلب منهم ذلك، يقال: اغتررت الرجل إذا طلبت غرته أي غقلته وفعله بعينه كان فعل الشيطان حيث أنه يحمل الإنسان على محابه ووراء ذلك ما يسوءه. قوله (فأنهم قريبوا العهد) كأنه تعليل لغرتهم وغفلتهم عما يراد بهم من المكر والخديعة. بيان ذلك: أنهم قريبوا العهد بدولة بني مروان وبنو مروان لبعد قرابتهم وشدة عداوتهم منعوا حقوقهم فصاروا محتاجين مضطرين يقبلون منك ما عرضت عليهم من المال لغاية الاضطرار لا لإدعائهم ما تزعمون من الخلافة، ولو لم يكن حاجة ما قبلوا منك، والحاصل أن أخذهم مستند إلى الحاجة لا إلى الخلافة كما زعمتم. * الأصل: 7 - سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر جميعا، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: قبض أبو عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) وهو ابن خمس وستين سنة، في عام ثمان وأربعين ومائة وعاش بعد أبي جعفر (عليه السلام) أربعاً وثلاثين سنة. 8 - سعد بن عبد الله، عن أبي جعفر محمد بن عمر بن سعيد، عن

يونس بن يعقوب عن أبي